المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

27/02/2013

المخطط التشريعي يحتفظ للديوان الملكي بإعداد نص واحد يتعلق بمجلس الوصاية

■ الرباط أخبار اليوم ■

99713-3

احتفظ المخطط التشريعي، الذي عدّلته الأمانة العامة للحكومة، بصلاحية الديوان الملكي في إعداد مشروع قانون تنظيمي واحد يتعلق بتحديد قواعد سير مجلس الوصاية، دون غيره من النصوص التي سبق لرئيس الحكومة عبدالإله بنكيران أن اقترح أن يستأثر الديوان الملكي بإعدادها.

وكانت حكومة بنكيران قد وزعت مسودة مشروع المخطط التشريعي على القطاعات الوزارية، قبل شهرين، وتضمنت التنازل للديوان الملكي عن إعداد أربعة نصوص تنظيمية هي: القانون التنظيمي «لمجلس الوصاية»، ومشروع قانون المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ومشروع قانون مؤسسة الوسيط، ومشروع القانون المتعلق بمجلس الجالية المغربية المقيمة في الخارج.

مشروع مجلس الوصاية سيعرض أمره على الملك لتعيين اللجنة التي سيتم تكليفها بإعداد هذا المشروع، أما المجلس الوطني لحقوق الإنسان، فقد ورد في نص المخطط التشريعي أنه سيتم إعداده، من طرف وزارات، العدل، الداخلية، الخارجية، الاتصال، المجلس الوطني لحقوق الإنسان، والمندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان، على أن تقدمه وزارة العدل. أما مؤسسة الوسيط، فتشكل لجنة من عدة قطاعات وزارية لإعداده على أن تقدمه وزارة العدل، أما مجلس الجالية المغربية المقيمة في الخارج، فنص المشروع على أن تعده لجنة مكونة من وزارة الجالية، ووزارة الخارجية، ومجلس الجالية، وأن يقدمه وزير الجالية.

● التفاصيل ص 3

المخطط التشريعي يحتفظ للديوان الملكي بإعداد نص واحد يتعلق بمجلس الوصاية

■ الرباط- أخبار اليوم ■

99713

احتفظ المخطط التشريعي، الذي عدلته الأمانة العامة للحكومة، بصلاحية الديوان الملكي في إعداد مشروع قانون تنظيمي واحد، يتعلق بتحديد قواعد سير مجلس الوصاية، دون غيره من النصوص التي سبق لرئيس الحكومة، عبد الإله ابن كيران، أن اقترح أن يستأثر الديوان الملكي بإعدادها. ويترجم هذا التعديل، الذي تم باستشارة القصر، الرغبة في جعل المبادرات التشريعية في يد الجهات المخولة. وكانت حكومة ابن كيران قد وزعت مسودة مشروع المخطط التشريعي على القطاعات الوزارية، قبل شهرين، وتضمنت التنازل للديوان الملكي عن إعداد أربعة نصوص تنظيمية، هي: القانون التنظيمي «لمجلس الوصاية»، ومشروع قانون المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومشروع قانون مؤسسة الوسيط، ومشروع القانون المتعلق بمجلس الجالية المغربية المقيمة بالخارج. وجاء في نص المخطط التشريعي، الذي أحيل رسميا على البرلمان، وحصلت «أخبار اليوم» على نسخة منه، أن القانون التنظيمي المتعلق بقواعد سير مجلس الوصاية، سيعرض أمره على «جلالة الملك لتعيين اللجنة التي سيتم تكليفها بإعداد هذا المشروع»، أما بخصوص المجلس الوطني لحقوق الإنسان، فقد ورد في نص المخطط التشريعي أنه سيتم إعداده، من طرف عدة قطاعات، هي وزارات: العدل، والداخلية، والخارجية، والاتصال، بالإضافة إلى المجلس الوطني لحقوق الإنسان والمندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان، على أن تقدمه وزارة العدل. أما مؤسسة الوسيط، فهي الأخرى، كما أشار المخطط التشريعي، () إلى تشكيل لجنة من عدة قطاعات وزارية على أن تقدمه وزارة العدل. أما مجلس الجالية المغربية المقيمة بالخارج، فنص المشروع على أن تعده لجنة مشكلة من وزارة الجالية، ووزارة الخارجية، ومجلس الجالية، وأن يقدمه وزير الجالية.

ويلاحظ أن المخطط التشريعي يضع ضمن أولوياته سنة 2013، وضع القانون التنظيمي للجماعات الترابية، والذي يتضمن النصوص المتعلقة بالجهة، والقانون التنظيمي المتعلق بتحديد انتخاب وتنظيم وسير المجلس الأعلى للسلطة القضائية، وكذا المعايير المتعلقة بتدبير الوضعية المهنية للقضاة، ومسطرة التأديب، فضلا عن القانون التنظيمي المتعلق بتنظيم وسير عمل الحكومة، إضافة إلى القانون التنظيمي المتعلق بتحديد قواعد تنظيم المحكمة الدستورية، والقانون التنظيمي للمالية، والقانون التنظيمي المتعلق بتسيير لجن تقصي الحقائق، والقانون المتعلق بالمجلس الأعلى للتربية والتكوين، والقانون المتعلق بحق المواطنين للولوج للمعلومات.

طلبة ورزازات ينخرطون في تفعيل الأرضية المواطنة للنهوض بثقافة حقوق الإنسان

شكلت تظاهرة الأيام السينمائية حول « السينما والذاكرة الوطنية في مجال حقوق الإنسان »، التي انطلقت فعالياتها الثلاثاء الماضي، برحاب الكلية متعددة التخصصات بورزازات، فرصة لانخراط طلبة وطالبات هذه المؤسسة الجامعية في صيرورة تفعيل الأرضية المواطنة للنهوض بثقافة حقوق الإنسان.

وخلال الجلسة الافتتاحية لهذه التظاهرة الثقافية المنظمة من طرف اللجنة الجهوية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان لجهة الرشيدية ورزازات، بشراكة وتعاون مع عدد من الأطراف، أوضحت الأستاذة فاطمة عراش رئيسة اللجنة، في كلمة بالمناسبة، أن تنظيم هذه الأيام السينمائية، يعتبر واحدة من التجليات الملموسة لتنفيذ التوصيات الصادرة عن هيئة الإنصاف والمصالحة، فضلا عن كونها تساعد على تمكين الطلبة والتلامذة من تملك قيم وثقافة حقوق الإنسان، والعمل على إشاعتها وترسيخها في المجتمع.

واستعرضت الأستاذة عراش الدينامية السياسية والاجتماعية والحقوقية التي أطلقها المغرب منذ بداية عقد التسعينيات من القرن الماضي، مبرزة ما تمخض عنها من ترسيخ لقيم المواطنة، ودعم لبناء دولة الحق والمؤسسات، حيث أعربت عن أملها في تمتين العمل المشترك بين اللجنة الجهوية والكلية المتعددة التخصصات، وذلك بالشكل الذي يخدم حفظ وصون الذاكرة، وإشاعة الثقافة الحقوقية وترسيخها في الجنوب الشرقي للمملكة، وفي باقي التراب الوطني.

من جانبه، أكد الأستاذ يونس بلحسن، عميد الكلية متعددة التخصصات بورزازات، على الدور الهام والإيجابي الذي يمكن أن تضطلع به السينما كأداة تعبيرية في حفظ الذاكرة الجماعية التي تعتبر مغذيا قويا للتاريخ وللهوية، ووسيلة لربط الجمهور بوقائع وأحداث تاريخية، داعيا إلى جعل السينما أداة لإشاعة التشبع بحقوق الإنسان، وبناء أسس متينة للعدالة الانتقالية.

وسجل الأستاذ بلحسن، من جهة أخرى، الانعكاس الإيجابي لتظاهرة الأيام السينمائية في صفوف الطلبة، باعتبارها مكملا للجانب التكويني لطلبة مسلكي التقنيات السينمائية والسمعية البصرية، وتدبير الإنتاج السينمائي والسمعي البصري، وعاملا مساعدا على الدفع بالطلبة نحو الانخراط أكثر في الفعل الإبداعي السينمائي، خاصة في الشق المتعلق منه بتسخير السينما في التوثيق للذاكرة الجماعية، وإشاعة وترسيخ ثقافة حقوق الإنسان.

وفي إطار إستراتيجية عمل اللجنة الجهوية، خاصة في شقها المتعلق بالنهوض بثقافة حقوق الإنسان القائمة على الحضور الدائم في مختلف الفضاءات الثقافية بالجهة، نظمت ندوة تناولت مواضيع حول الذاكرة والعدالة الانتقالية، وتجليات اشتغال السينما على الذاكرة، إلى جانب دور البحث العلمي في حفظ الذاكرة.

وتضمن برنامج هذه التظاهرة مجموعة من الأفلام الروائية بالكلية والثانويات التاهيلية في كل من أقاليم ورزازات وزاكورة وتنغير والرشيدية، استهلت ببث شريط « درب مولاي الشريف » للمخرج المغربي حسن بن جلون، في الكلية المتعددة التخصصات.

وشكلت هذه الأيام فرصة لتعريف الطلبة وتلاميذة عدد من المؤسسات التعليمية الثانوية بمجموعة من الأفلام من الفيلموغرافيا الوطنية التي انتجت بين سنتي 2000 وحول ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، والتي جدد المجلس الوطني لحقوق الإنسان نشرها في إطار « برنامج مواكبة توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة في مجال الأرشيف والتاريخ والذاكرة، الممول من طرف الاتحاد الأوروبي.

للإشارة فإن الأيام السينمائية حول « السينما والذاكرة الوطنية في مجال حقوق الإنسان » نظمت بشراكة مع الكلية متعددة التخصصات بورزازات، وبتعاون مع المركز السينمائي المغربي والنادي السينمائي لجمعية أنفاس ورزازات للبحث الفني والثقافي، ونيابات وزارة التربية الوطنية بكل من أقاليم ورزازات، وزاكورة، وتنغير، والرشيدية.

6 / 774

المملكة المغربية
المجلس الوطني لحقوق الإنسان

إعلان عن طلب عروض مفتوح
رقم : 02/2012 /CNDH

في يوم 21 مارس 2013 على الساعة العاشرة صباحا، سيتم في مكاتب المجلس الوطني لحقوق الإنسان الكائن بساحة الشهداء- المحيط- الرباط ، فتح الأظرفة المتعلقة بعروض أثمان من اجل إنشاء وتهيئة منصة لمشاركة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الدورة التاسعة عشر للمعرض الدولي للنشر والكتاب.

يمكن سحب ملف طلب العروض بمكتب الضبط الكائن بمقر المجلس ويمكن كذلك إرسال ملف طلب العروض إلى المتنافسين عبر البريد، و البريد الإلكتروني بطلب منهم طبق الشروط الواردة في المادة 19 من المرسوم رقم 2.06.388 الصادر في 16 من محرم 1428 (5 فبراير 2007) بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض القواعد المتعلقة بتدبيرها ومراقبتها.

الضمان المؤقت محدد في مبلغ خمسة عشرة الفا (15.000) درهم.

يجب أن يكون كل من محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المادتين 26 و 28 من المرسوم السالف الذكر رقم 2.06.388.

ويمكن للمتنافسين:

إما إيداع أظرفتهم، مقابل وصل، بمكتب الضبط الكائن بساحة الشهداء- المحيط- الرباط.

-إما تسليمها مباشرة لرئيس مكتب طلب العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي تلك المقررة في المادة 23 من المرسوم رقم 2.06.388 المذكور وهي كما يلي:

1/ الملف الإداري و يتضمن الوثائق التالية.

ا-التصريح بالشرف؛

ب- الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات المخولة إلى الشخص الذي يتصرف باسم المتنافس؛

ت- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الإدارة المختصة في محل الضريبة تثبت أن المتنافس في وضعية جبائية قانونية ؛

ج- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تثبت أن المتنافس في وضعية قانونية تجاه هذا الصندوق؛ تقوم مقامه؛

ح- وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه؛

ه – شهادة القيد في السجل التجاري.

و- في حالة تجمع، يجب الإدلاء بنسخة مصادق عليها من اتفاقية تكوين التجمع التي يجب أن تكون مصحوبة بمذكرة تبين على الخصوص موضوع الاتفاقية، ونوع التجمع، والوكيل، ومدة الاتفاقية، وتوزيع العمل عند الاقتضاء.

ي-نظام الاستشارة ودفتر الشروط الخاصة موقعة ومؤشرة مع إشارة مقروء ومصادق عليه.

2 /الملف التقني الذي يتضمن الوثائق التالية:

ا- مذكرة تبين الوسائل البشرية والتقنية التي يتوفر عليها ومكان وتاريخ وطبيعة وأهمية الأعمال التي أنجزها او ساهم في إنجازها؛

ب- شهادات لأعمال مشابهة (الأصلية او نسخ منها مصادق عليها) المسلمة من طرف المستفيدين العامين او الخواص منها مع بيان طبيعة الأعمال ومبلغها وآجال وتواريخ إنجازها والتقييم واسم الموقع وصفقته.

3/ العرض التقني

ا- نبذة عن الشركة المهن، إستراتيجية ، رقم المبيعات...

ب- الجدول الزمني المتوقع للتنفيذ و كذلك انجازات مماثلة في المشروع،

ت – مذكرة تبين الوسائل التقنية التي ستستخدم انجاز المشروع

4 / العرض المالي؛

أ-عقد التزام الشركة حسب النموذج في الملحق رقم 2

ب- عرض الأثمان المفصل حسب النموذج في الملحق رقم 4

www.cndh.org.ma / cndh@cndh.org.ma

9423/13

المملكة المغربية
المجلس الوطني لحقوق الإنسان

إعلان عن طلب عروض مفتوح
رقم : 03/2012 /CNDH

في يوم 21 مارس 2013 على الساعة الثالثة زوالا، سيتم في مكاتب المجلس الوطني لحقوق الإنسان الكائن بساحة الشهداء- المحيط- الرباط ، فتح الأظرفة المتعلقة بطلب العروض بعروض أثمان من اجل طبع المعدات الو رقية والخاصة بالتوا صل لفائدة المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

يمكن سحب ملف طلب العروض بمكتب الضبط الكائن بمقر المجلس ويمكن كذلك إرسال ملف طلب العروض إلى المتنافسين عبر البريد، والبريد الإلكتروني بطلب منهم طبق الشروط الواردة في المادة 19 من المرسوم رقم 2.06.388 الصادر في 16 من محرم 1428 (5 فبراير 2007) بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض القواعد المتعلقة بتدبيرها ومراقبتها.

الضمان المؤقت محدد في مبلغ عشرة الفا (10000. 00) درهم.

يجب أن يكون كل من محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المادتين 26 و 28 من المرسوم السالف الذكر رقم 2.06.388.

ويمكن للمتنافسين:

إما إيداع أظرفتهم، مقابل وصل، بمكتب الضبط الكائن بساحة الشهداء- المحيط- الرباط.

-إما تسليمها مباشرة لرئيس مكتب طلب العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي تلك المقررة في المادة 23 من المرسوم رقم 2.06.388 المذكور وهي كما يلي:

1/ الملف الإداري و يتضمن الوثائق التالية.

ا-التصريح بالشرف؛

ب- الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات المخولة إلى الشخص الذي يتصرف باسم المتنافس؛

ت- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الإدارة المختصة في محل الضريبة تثبت أن المتنافس في وضعية جبائية قانونية ؛

ج- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تثبت أن المتنافس في وضعية قانونية تجاه هذا الصندوق؛ تقوم مقامه؛

ح- وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه؛

ه – شهادة القيد في السجل التجاري.

و- في حالة تجمع، يجب الإدلاء بنسخة مصادق عليها من اتفاقية تكوين التجمع التي يجب أن تكون مصحوبة بمذكرة تبين على الخصوص موضوع الاتفاقية، ونوع التجمع، والوكيل، ومدة الاتفاقية، وتوزيع العمل عند الاقتضاء.

ي-نظام الاستشارة ودفتر الشروط الخاصة موقعة ومؤشرة مع إشارة مقروء ومصادق عليه.

2/الملف التقني الذي يتضمن الوثائق التالية:

ا-مذكرة تبين الوسائل البشرية والتقنية التي يتوفر عليها ومكان وتاريخ وطبيعة وأهمية الأعمال التي أنجزها او ساهم في إنجازها؛

ب- شهادات لأعمال مشابهة (الأصلية او نسخ منها مصادق عليها) المسلمة من طرف المستفيدين العامين او الخواص منها مع بيان طبيعة الأعمال ومبلغها وآجال وتواريخ إنجازها والتقييم واسم الموقع وصفقته.

3/ العرض التقني

ا- نبذة عن الشركة المهن، إستراتيجية ، رقم المبيعات

ب- الجدول الزمني المتوقع للتنفيذ و كذلك انجازات مماثلة في المشروع أو نماذج

ت-مذكرة خاصة بالموارد البشرية التي ستكلف بانجاز لمشروع(إلحاق دبلوم وشهادات الخبرة بالمذكرة)

ج- وصف مفصل للمعدات التي يتوفر عليها المتنافس من أجل إنجاز الأعمال موضوع طلب العروض

ح-نموذج تمهيدي للتأكد من جودة الورق والشباكة

4/ العرض المالي؛

ا – عقد التزام الشركة حسب النموذج في الملحق رقم 2

ب – عرض الأثمان المفصل حسب النموذج في الملحق رقم 4

www.cndh.org.ma / cndh@cndh.org.ma

9441/13

الصبّار: ابنتي قصدت بيروت بعيدا عن الـCNDH وميزانيته

هسبريس من الرّباط

الأربعاء 27 فبراير 2013 – 14:55

نفى محمّد الصبّار، الكاتب العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن تكون ابنته قد تنقّلت إلى بيروت لتمثيل الـCNDH ضمن تكوين نظمه "الصليب الأحمر".. مردفا أنّ من قامت بهذه المهمّة هي سندس بنحلام باعتبارها إحدى إطارات المجلس.

CICR

A QUI DE DROIT

La Délégation régionale du Comité international de la Croix-Rouge (CICR) à Tunis présente ses compliments à l'Ambassade de la République du Liban en Royaume du Maroc, et a l'honneur de l'informer qu'elle a invité Madame Yousra Essabbar, étudiante en Droit à la faculté de Rabat, à participer à la session annuelle de formation en matière de Droit International Humanitaire qui aura lieu à Beyrouth du 03 au 16 février 2013.

La délégation régionale du CICR à Tunis remercie l'Ambassade de la République du Liban de bien vouloir délivrer un visa d'entrée en faveur de Mme Essabbar, et la prie de trouver ci-dessous les coordonnées de son passeport :

Prénom	Yousra
Nom	Essabbar
Lieu de Naissance	Rabat Hassan, Maroc
Date de Naissance	23.07.1989
Nationalité	Marocaine
N° de Passeport	[illegible]
Lieu d'émission	Préfecture de Rabat
Date d'émission	26.05.2011
Date d'expiration	26.05.2016

La Délégation régionale du Comité international de la Croix-Rouge saisit cette occasion pour renouveler à l'Ambassade de la République du Liban en Royaume du Maroc, l'assurance de sa haute considération.

Tunis 28 janvier 2013
TUN 13/00038

Ambassade du Liban
Rabat
Maroc

وأوردت وثيقة ردّ توصلت بها هسبريس من محمّد الصبار، موقّعة بصفته ضمن هيكلة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، قوله: "إنّ ابنتي، بوصفها مجازة في القانون الخاص، تلقت دعوة المشاركة ضمن هذه الدورة التدريبيّة بصفتها الشخصيّة".

Terratour

Agence de voyages

FACTURE N° 2013701089

Date 29/01/2013

Mme ESSABBAR Yousra

Code client	Date Echéance	Nom Commercial
34212095	28/02/2013	LARBI

Référence	Désignation	Montant
2579981439	Billet d'avion Passager : ESSABBAR/YOUSRA Parcours : CASABLANCA CMN - BEIRUT 03FEB BEIRUT - CASABLANCA CMN 16FEB Compagnie : ROYAL AIR MAROC	7 620,00

PAYEE PAR CHEQUE
Le : 15/02/13
Sur : BMCE
Decl TVA : 01/2013

TOTAL A PAYER 7 620,00

TERRATOUR Agence de Voyages

ARRETEE LA PRESENTE FACTURE A LA SOMME DE:

Sept Mille Six Cent Vingt Dirhams 00 Centimes

وزاد الصبّار: "تكاليف الدورة التدريبية تحمّلتها بصفة شخصية، ولم يتم تحملها من طرف ميزانية المجلس الوطني لحقوق الإنسان".